المحاضرة 01 :

مفاهيم أولية وتأسيس(1).

تمهيد:

أضحى الحِجَاج في العقود الأخيرة مثار اهتمام الدارسين حيث ظهر ذلك في المصنفات والأبحاث الكثيرة التي كان مدَارها على إنفَاذ النّظر ومعاودته فيه، إذ لم تكن جُهود النُّظار مقصورة على مجال واحدٍ، بل شملت مجالات متعددة. ذلك أنّ الحِجَاج جُزء من مَعيش الإنسان المعاصر حتّى أوشك أن يشمل جميع أنماط الخطاب التي تتجلى بأشكال مختلفة فيه . حيث تُقدم لنا مختلف أشكال التواصل في الفضاء اليومي والعائلي والسياسي والديني والتجاري كمًّا هائلا من ضروب الحِجَاج البلاغي، فانغرس الحِجَاج في أعقاب ذلك في صُلب كل الممارسات الخَطابية.

يُعدّ البحث في "الحِجاج" من نتائج التحوُّل المنهجي العميق الذي طرأ على مقاربات الدّرس البلاغي الحديث والمعاصر، وكان التغيّر الجذري الذي طرأ على البحوث اللّسانيّة على وجه العموم من بواعثه مما أفضى إلى تخلّى البلاغة الكلاسيكية عن نزعتها المعياريّة في فرض القواعد.

لقد ذهب العلماء في تعريفهم الحِجَاج مذاهب شتى فمنهم من نظر إلى المفهوم من زاوية الوسيلة والبنية الأنماطية (Typologique) لجنسه الخَطابي، ومنهم من اتّخذ منظور تحديد الغاية (المقصد) المتوخاة منه جِهة للنَّظر.

1- تعريف الحجاج:

1-1 **لغة:** جاء الحِجَاج في لسان العرب في مادة "ح ج ج" حاججته أحاجة حجاجًا، أو محاجة حتى حجته أي غلبته بالحجج التي أدليت بها..... والحجة: البرهان، وقيلا الحُجَّة ما دفع به الخصم، وقال الأزهري:الحُجَّة أحجج وحجاج، وحاجة محاجة وحجاجًا نازعه الحجة.....[1]

وورد في "مختار الصحاح" أن:الحُجَّة هي البرهان وحاجه فحجة من باب رد أي غالبه بالحجة وفي مثل: لج، فحج، فهو محاجج بالكسر؛ أي جدل، والخاج والتخاصم"[2].

وأضاف في هذا الشأن الجرجاني في معجمه "التعريفات" بقوله: "الحُجَّة ما دل به على صحة الدعوى، وقيلال الحُجَّة والدليل واحد.[3]

1- ابن منظور، لسان العرب، تحقيق: عبد الله علي الكبير ومحمد حسب الله وهاشم محمد الشاذلي، دار المعارف مج2، ج 9، القاهرة، دت، مادة (ح ج ج)ص 288.

2 - محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، دار الكتاب العربي ط1، بيروت1667م، ص122.

3 - علي بن محمد السيد الشريف الجرجاني، التعريفات، دار الإيمان، د ط، الإسكندرية، مصر، 2004م، ص73.

وذهب الأزهري إلى القول: "إنّما سُميت حُجّة لأنها تُحج أي تُقصد؛ لأنّ القَصد لها وإليها، وكذلك مَحجة الطريق هي المقصد والمسلك [...]، والحُجّة الدّليل والبرهان[1]".

كما يُطلق مُصطلح الحِجَاج ويُراد به المُنازعة بالحُجّة، وهو فعالية إقناعية ونشاط استدلالي على شكل خطاب يتوسل بآليات وتقنيات لغوية وتنظيمية تسعى إلى التأثير في المتلقي قصد كسب تأييده وموالاته. حيث يدل مُصطلح الحِجَاج بحكم صيغته الصرفية؛ على معنى المُشاركة في تقديم الحُجج، كما يدل كذلك على مُقابلة (مقارعة) الحُجَّة بالحُجّة.

كما ترِد لفظة الحِجَاج في معاجم اللغة " ومشتقاتها ؛ حَاججته أحاجُّه حجاجاً ومحاجَّة من حجَجْتُه بالحجج التي أدليت بها والحجَّة البرهان، وقيل الحُجَّة ما دُوفع به الخصم" . وقال الأزهري: الحُجَّة؛ الوجه الذي يكون الظفر عند الخصومة، وجمع الحُجَّة حُجج وحِجاج. وحاجّه محاجَّه وحِجاجاً نازعه الحُجَّة. وحجَّه يحجُّه حجّاً غلبه على حُجَّتِه، كما ورد في الحديث "فحجَّ آدم موسى"؛ أي غلبه بالحجَّة واحتجَّ بالشيء اتَّخذه حُجَّة، قال الأزهري: إنّما سُمِّيت حُجّةً لأنَّها تُحَجّ؛ أي تُقصد، لأنّ القصد لها وإليها" . وقال الجرجاني: "الحُجّة ما دُلَّ به على صِحّة الدّعوى، وقيل الحُجَّة والدليل واحدٌ" فالحِجَاج في المحصلة هو سوق دليلٍ مُعيّنٍ قصد إثبات قضية من القضايا.

كما وردت كلمة "حاجّ" في نصوص القرآن الكريم في مواضع مختلفة وبدلالات مختلفة مثل قوله تعالى: ﴿ ***أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ*** ﴾ [2] حيث سيقت كلمة الحِجَاج في هذه الآية الكريمة بمعنى الخصام وطلب الدليل، لأنّ المضمون الدلالي للفظة الحِجَاج مداره على التخاصم والجدل بين شخصين أو أكثر.

يُستفاد مما سلف أن مفهوم الحِجَاج مَداره على التخاصم والتنازع والسِجال حيث يُتوسل فيه بالبرهان بهدف تحصيل نتيجة معينة.

1- 2 اصطلاحا:

بعد تحديد مُصطلح الحِجَاج من جهة العِماد اللغوي الحامل له، نورد التعريف المفهومي له الذي يَحدُّه لالاند (Lalande) في قاموسه الفلسفي بهذا التّحديد : " المُحَاجَّة أو الحِجَاج ؛ ومفاده أنّ المُحَاجَّة هي مسار من الحُجَج تنزعُ كُلّها إلى النتيجة ذاتِها أو طريقة في عرض الحجج وترتيبها [3] .

في مقابل ذلك عرّفه طه عبد الرحمن حديثاً على أنّه: « كُل منطوق به مُوجّه إلى الغير لإفهامه دَعوى مخصُوصة يحق له الاعتراض عليها» [4] . إذ لم يحمل هذا التعريف الأخير جديدا أو اختلافا

---

1 ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ج 2 / 779.
2 سورة البقرة، الآية 257.
3 أندري لالاند، موسوعة لالاند الفلسفية، تر: أحمد خليل، مجلد1.
4 طه عبد الرحمن، اللّسان والميزان أو التكوثر العقلي، ط1، المركز الثقافي العربي، بيروت، الدار البيضاء،1998 ، ص، 226.

عما جاء به القدامى، لكنّ صاحبه اجتهد في سبيل توسيع المفهوم وتدقيقه ليتجاوز دائرة الجدل والخصومة، وبغية تحصيل ذلك فقد بلوره في هذا التّحديد الدقيق الموجز في قوله: « لا خطاب بغير حِجاج، ولا مُخاطِب من غير أنّ تكون له وظيفة المُدعي ولا مخاطَب من غير أنّ تكون له وظيفة المعترض»[1].

بناء على ما تقدم، يغدو الحِجَاج آلية خطابية من آليات الإقناع تتميز بقيامها على تسخير اللغة قصد الإقناع حين تستهدف العقل والعاطفة بغية إحراز التأثير.

لعلّ أهم شيء تقوم عليه المُكونات التصوّرية لمفهوم " الحِجَاج" هو حصول خلاف بين المرسل للرسالة اللغويّة (العارض) والمتلقِّي لها (المعروض عليه)، الذي يُعدّ من قوادح (déclencheur) فعل المُحَاجَّة حيث يسعي الأوّل إلى إقناع الثاني بوجهة نظره، بتقديم الحُجَّة ونصب الأدلة على ذلك. فالحِجاج هو سلوك مسلك مُعيّن في الاتِّصال، غايته استمالة عقول المعروض عليهم قصد التأثير فيها، وحيازة إقناعهم وتوجيههم بمقصد معيّن.لأنّ النفوس ـ بعبارة السيوطي ـ أبعَثُ على قَبول الأحكام المُعَلّلة.

إنّ المفهوم السالف هو الجوهر الذي قامت عليه الخطابـة الجديـدة (la nouvelle rhétorique)؛ إذ "تُطـلق لفظة حِجاج ومُحاجَجَة (Argumentation) عند بيرلمان وتيتيكاه ـ كما سيأتي بيان ذلك ـ على العلم وعلى موضوعه في الآن نفسه، ومؤدّاها درس تقنيات الخطاب التي تؤدِّي بالذهن إلى التسليم بما يُعرَض عليه من دعَاوى (أطروحات)، أو أن تزيد في درجة ذلك التسليم. وربّما كانت وظيفته محاولة جعل العقل يُذعن لما يُطرح عليه من أفكار، أو يزيد في درجة ذلك الإذعان إلى درجة تبعث على العمل(السلوك) المطلوب.

يسوغ القول ، على صعيد آخر، إنّ الحِجَاج في صلته بالمتلقِّي يروم حصول عملٍ ما أو التمهيد له، ومن ثمَّ سيكون فحص الخطابات الحِجَاجِيّة المختلفة بحثاً في صميم الأفعال الكلامية وأغراضها المقامية، وعلاقة الترابط بين الأقوال التي تنتمي إلىالبِنيَّة اللغويّة الحِجاجيّة، حيث يترتب عليها حصول الاقتناع الفعلي بالقضية محل المُحاججة.

جامعة عبد الرحمن ميرة ـ بجاية.

قسم اللغة والأدب العربي.

المقياس: البلاغة والحجاج، السنة الأولى ماستر لسانيات عربية، مج 02.

المحاضرة 01 :

1 طه عبد الرحمن ، اللّسان والميزان أو التكوثر العقلي، المرجع السابق، ص213.بتصرف

مفاهيم أولية وتأسيس (2).

دَرَجت المعاجم المفهومية المُتخصصة على تقديم تعريف للحِجَاج على غرار ما ورد في مُعجم تحليل الخطاب بكونه :« خِطابٌ منطقي، في نطاق نظرية العمليات الذهنية الثلاث : الفهمُ والحكمُ والنّظرُ العقليّ. بواسطة الإدراك يتصور الذهن فكرة شيء وبالحُكم يثبت أو ينفي شيئا عن هذه الفكرة ليفضي إلى قضية مثل " الإنسان ميت " وبالنّظر العقلي ينسق أحكاماً تنسيقاً يتدَرجُ (progression) به من المعلُوم إلى المجهول. حيث يطابق هذه العمليات العِرفانية الثلاث عمليات على المستوى اللّساني هي على التوالي:

1. إرساء الخطاب مرجعياً بواسطة اللفظ .
2. بناء الملفوظ بفرض مسند على اللفظ .
3. تسلسل القضايا أو حجاج بواسطته يُنتج المرء قضايا انطلاقا من القضايا التي تمت معرفتها. يُطابق الحِجَاج على الصعيد الخطابي النّظَر العقلي[1] على الصعيد العرفاني"[2].

يُستفاد من التعريف السالف، الذي تصرفنا في طريقة عرضه، مايلي:

1. الإظهار والإنجاز الفعلي للحِجَاج عن طريق اللفظ.
2. الخاصية البنائية للحِجَاج من خلال تعالق الأقوال وانبناء بعضها على بعض.
3. تركيزه على المجهود العِرفاني التّفكيري الّذي يبذله المرء في سبيل تحصيل معرفة مجهولة انطلاقا مما هو معلوم؛ أي بناء على ما يُصطلح عليه بالمُقدمات أو المواضع(topi)، حيث يُلجأ إليها في كلّ حجاج يروم الإقناع، بغضّ النّظَر عن جنس الخطاب.

كما دأبت الأدبيات المُشتغلة بالحِجاج كذلك على تقديم تعريف جامعٍ له نركَن إليه ومؤداه : «***الحِجاج جنسٌ خاصٌ من الخطاب يُبنى على قضية أو فرضية خلافية يعرض فيه المتكلم دعواه مدعومة بالتبريرات عبر سلسلة من الأقوال المُترابطة ترابطا منطقيا قاصداً إلى إقناع الآخر بصدق دعواه والتأثير في موقفه أو سلوكه تجاه تلك القضية»***[3]. يحصل من هذا التعريف المبسوط لمشمولات فعل المُحاجّة ومقوماته ما يلي :

1. القضية أو الفرضية الخلافية:

---

1 النّظَر : هو التفكر الّذي يطلب به الناظر عِلمًا أو غلبة ظن أو ترتيب اعتقادات وظنون ليتوصل بها إلى الوقوف على أمرٍ أو اعتقادٍ أو ظنٍ. ينظر: عبد الهادي بن ظافر الشهري، الخطاب الحِجَاجِي عند ابن تيمية مقاربة تداولية، ط1، الانتشار العربي، بيروت، لبنان2013.

2 باتريك شارودو ودومينيك منغنو، معجم تحليل الخطاب، تر: عبد القادر المهيري وحمادي صمّود، المركز الوطني للترجمة، تونس2008، ص 69. بتصرف.

3 حافظ إسماعيلي علوي، الحِجَاج مجالاته ومفهومه، المرجع السابق، ج4، ص5 .

يُراد بالقضية الوحدة المنطقية المُركبة من جملة ودلالة (proposition) وذلك لأنّ العملية الحِجَاجِيّة في الأصل عبارة عن قضية أو مجموعة من القضايا يُدَّعى بها، ويُدافع عنها أيضا، وذلك لتعذر وجود دليل دون قضية مُستدل عليها، فالادعاء فعل كلامي يعتقد فيه المدّعي صدق ما يدعيه، ويطالب المعروض عليه بأنّ يُصدق بدوره هذه الدّعوى .

1.1. الاعتقادية: إنّ بناء المعرفة مُكوّن بشكل يجعلنا نعترف أننا لا نعرف شيئا إذا لم ندّعي أنّ ما نعرفه صادقاً ؟ حيث يُصبح الإخلال بهذا الشرط مدعاة إلى إفراغ فعل الادّعاء من طاقته الإقناعية في حال ما إذا كان صاحب الادعاء غير مُقتنع به. فكل من يعتقد دعوى ـ كما ذهب إلى ذلك طه عبد الرحمن ـ عليه أن يبني اعتقاده ذلك على دليل وإلاّ بطل اعتقاده. وعليه كانت الاعتقادية من شروط صحة فعل العرض.

2.1. **عبءُ الإثبات والتدليل**(la charge de la preuve): من شروط إنجاز فعلِ الادّعاء القصدُ إلى التّدليل به وإلاّ كان ذلك الفعل مُجرّد عبث من القول لا طائل من ورائه[1]، كما يُضاف إليه القصد إلى التّدليل على مضمونه والالتزام بمقتضيات المضمون اللازمة منه، فعبء الإثبات هو الذي يُشكلّ الدّليل على صحة ادعاء ما، إذ يُتوصل إليه عن طريق مسالك التّدليل. وكل ادعاء عارٍ من دعامته وسنده هو ادعاء مُرسلٌ، كما أنّ تنصل المُدعى من عبء التّدليل هو من الصور الاستدلالية الفاسدة.

2. الفرضية:

يُطلق مُصطلح الفرضية في مناهج العلوم ويُراد بها الطرح أو التفسير المُقترح لظاهرة ما، أو هي أطروحة منطقية مقترحة تُقدم علاقة ارتباط بين ظواهر متعددة. وكلمة (hypothèse) مشتقة من الجذر الإغريقي القديم (hypotithenai) الّذي يعني "يَضع أسفل" أو يعني "يفترض"، ومن شروطها القابلية للفحص. كما يتعالق مفهوم الافتراضات مع مفهوم المعرفة المُشتركة[2] بين المُتخاطبين.

3. الخلافية:

لا ينفك تصوّر المُحَاجَّة كما هو عليه إجماع الأدبيات المُؤرّخة لها عن السياق الخِلافي التَنَازُعي(polémique) بوصفها نشاطاً تداوليًّا مَداره على التفاعل و المشاركة، وهو تصوّر في الحقيقة، قد لازمها من أرسطو إلى عصرنا هذا، ذلك أنّه ما من مُحاجَّة إلاّ وكان الباعث (déclencheur) عليها حصول شكٍّ (la mise en doute) في مدى صحة قضية ما أو دعوى (thèse) يُرادامتحانها، إذ من المُسلّمات التي لا مُماراة فيها أنّ المُحَاجَّة لا تنطلق من فراغٍ،

1 ينظر: عبد الهادي بن ظافر الشهري، الخطاب الحِجَاجِي عند ابن تيميّة، المرجع السابق.
2 عبد الهادي بن ظافر الشّهري، الخطاب الحِجَاجِي عند ابن تيمية، المرجع السابق، ص30.

بل إنّ الباعث الخلافي يؤثر على مسار(trajet) الحِجَاج من جهة تحكمه في طريقة عرضه ووجهته لأنّ المسار الحِجَاجِي في حالة الخلاف يبدأ في الغالب من عرض دعوى الطرف الآخر والتشكيك في صحتها ثم الاعتراض عليها بغية تجاوزها وتقديم بديلاً عنها والدعوة إلى القَبول به، ذلك أنّ مدار فعل الحِجَاج في المُحصلة على التموضُع (positionnement).

لا ينبغي لنا أن نحصر مرامي الحِجَاج على البواعث الخلافية له فحسب، الّتي هي في الحقيقة، العَصُب المُحرك له، فنجعل من أهدافه التمييز بين الصادق والكاذب من القضايا بغية البت فيها، بل إنّ مراميه، كما يذهب إلى ذلك فينو (G.Vignau) قد تتعدى ذلك إلى جعله أداة للتفكير باعتبار حصوله هو وجه من وجوه الحِجاج، مما له صلة مباشرة بالوجه المعرفي (face cognitive) للحجاج[1] .

يتوخى هذا النمطُ من الحِجَاج كما تشيعه الأدبيات الإبيستمولوجية بناء المعرفة وتمتينها عن طريق التدليل الذي يسلك في ذلك مسالك خَطابية (démarches discursives)، وإنشاء حقائق ذات معقولية مُتسعة تأخذ بالتدليل المستند، دون أن تقف عند حدود البرهان الصوري الضيّق وتحصره فيه، بسبب ظُهور مبدأ نسبيّة الصدق المنطقي الذي أفضى بدوره إلى مبدأ مُرونة الحقيقة العلمية بشكل عام [(2)].

يقوم التدليل الذي يسلك المسالك الخَطابية بتطويع القواعد الصورية الصارمة بما يتوافق وخصائص الاستدلال الحِجَاجِي باللغة الطبيعية، فالمُحاجّة تهدف إلى التأثير في العمليات العقلية المعرفية للآخر المعروض عليه، من خلال نقل قناعة إليه وخلق تصديق وقَبول عنده.

تجدر الإشارة إلى أنّ سمة الخلافية الّتي هي من مشمولات السياق الذي يجري فيه الحِجَاج ذات وظيفة إجرائية تتمثل في التفريق بين الدّليل والحُجّة، تبعاً للغاية المتوخاة من إيرادهما، فالحُجّة تُساق في موضع الخصومة أمّا الدّليل فلا يساق بقصد الغَلبة.

4. الدّعوى:

1 يتجلى الوجه المعرفي في الحِجَاج في إجراءات تحليل القضايا وتركيبها (التأليف)، والفحص النقدي لها بوضعها موضع التساؤل، والنقاش والتفسير، والبرهنة عليها بالحجج والعلل والأدلة وتقديم الدوافع، حيث نحصل في خلاصة المُحاجّة على النشاط الفكري المصاحب لها.

2 ينظر: بنّاصر البُعزّاتي، الاستدلال مستويات في القوة والوثاقة، ضمن آليات الاستدلال في العلم، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، المغرب، ط1،2000.

اصطنع المُهندسون العرب في بدايات التأليف الأول في ميدان الهندسة مُصطلح الدّعوى (thèse) للدلالة على مفهوم المُبرهنات[1] فيما يعرّف التّهانوي الدّعوى عند أهل المناظرة بأنّها: «قضية تشمل على الحُكم المقصود إثباته بالدليل، أو إظهاره بالتنبيه، والقاصد والمتصدي لذلك ؛أي لإثبات الحكم أو إظهاره يسمى مُدّعيا» [2]

يُستفاد من التعريف السالف أنّ الدّعوى هي القضية التي يُستدل عليها لإثبات نسبتها المجهولة قبل الشروع في الاستدلال، ومن شروطها أن تكون محل خلاف؛ أي محل إثبات أو إبطال ولا تكون حينذاك مشفوعة بحجة تُؤيدها.

فالدعوى (الأطروحة) مُكوّن لغوي يُعبّر بها صاحب الخطاب عن مواقفه حيث تبرز قيمتها وتتخذ صفتها عند إحلالها في موقف (مقام) خلافي تنازعي؛ « فالدعوى إذ تحدى به المُتحدي ولم يكن عليه برهان إن كان في مقابلة خصم، وإن لم يكن في مقابلة خصم سميناها قضية »[3]حيث تُعدّ الدّعوىالبِنيَّة الأساسية الّتي يُفتتح بها الخطاب الحِجاجي، كما أنّها النتيجة التي يسعى المُستدِل أن يثبتها أو يُبطلها للمستدَل له ، وعليه كانت الغاية التي من أجلها ينعقد الخطاب الحِجَاجِي والمحور الذي عليه يدور، إذ تستمد الدّعوى قوتها من الحُجَّة كما أنّها تحدد الغاية من إيراد هذه الأخيرة.

تنقسم الدَعاوى ـ كما تُشيعه الأدبيات الحِجَاجِيّة ـ إلى كُليّة وجزئية، فالكُليّة هي الدّعوى المُؤسِسة الّتي يطرح فيها المُدّعي تصوّره العامّ وقد تتضمن دعاوى مشتقة عليه، وهي الدَعاوى الجزئية الّتي تؤلف مع غيرها دعوى كلّيّة، على أنّ المُستدَل له (المعروض عليه) لا بدّ أن يكون مُؤهلاً لاستخلاص علاقة اندراج الجزئية في الكُليّة، مُعولاً في عملية الاستخلاص تلك على معرفته بمقتضيات اللغة التي كُتب بها الخطاب، وعلى معرفته بالمجال التداولي للخطاب وموضوعه مُهتديًا بقرائن ترجيحية وحُجج توجيهية توصله إلى الدّعوى الكُليّة.

والدّعوى فعلٌ كلامي يتلفظ به المُدّعي في سياق اختلافي(تنازعي) حيث يفضي ذلك إلى سلسلة لوازم متضمنة فيها لتغدو محلاً للدلالة[4]، أمّا الوظيفة التي تنهض بها الدّعوى في الخطاب الحِجَاجِي فتحددها الأدبيات المُشتغلة به في ما يلي:

- تحديد المجال الّذي يتحرك فيه الفكر.

1 عماد صالح محنان، تحليل الخطاب الهندسي في التراث العربي، دار كنوز المعرفة، عمان، ط1،2015، ص121.

2 محمد على التّهانوي، موسوعة كشّاف اصطلاحات الفنون والعلوم، بيروت لبنان، مكتبة لبنان ناشرون، ط1، 1996،ج1، ص785.

3 عبد الهادي بن ظافر الشهري، الخطاب الحِجَاجِي عند ابن تيمية، المرجع السابق، ص 256.

4 عبد الهادي بن ظافر الشهري، الخطاب الحِجَاجِي عند ابن تيمية، المرجع السابق، ص286.

- تعيين القضية موضع السؤال والخِلاف.
- مساق الدّليل والحُجّة والسؤال والجواب.

5. الدعامة أو السند:

تُطلق كلمة الدعامة في اللّغة ويُراد بها دعامة الشيء؛ أي عماده الّذي يقوم عليه وسَنَده وركيزته حيث يقال؛ هذا من دعائم الأمور؛ بمعنى ما تتماسك به تلك الأمور، والدَّعامةُ في اللغة : غُصْنٌ أو فَرْعٌ يُغْرزُ في الأرض لتتسلَّق عليه النَّباتات المُعْترِشة، كما وردت لفظة الدعامة كذلك في المعجم الوسيط؛ دعَمَ فُلاناً دَعْماً: أعانه وقوَّاه (دَعَّمَهُ)؛ قوَّاه وثبَّته؛ أي أسنده بشيء يمنعه من السقوط. كما يقال(ادَّعَمَ) : اتَّكأ على الدِّعامة.

أما المعني الاصطلاحي للدعامة في الأدبيات الحِجَاجِيّة فهو كلّ مادة يُقدمها العارض ليزيد من تصديق المعروض عليه بمقدماته وتبريرها، حيث تتضمن الدعامة الأدلة المنطقية والأمثال والشواهد الخاصة التي تدعم صِحّة الدّعوى المعروضة. أمّا السّنَدُ (étayage) فهو المعطيات المشتركة الّتي يقوم عليها الضامن، (le garant) الذي أسهم به تولمين(S.Toulmin) في نظرية الحجاج الحديثة وأصبغ عليه معانيَ قانونية (القوانين، والتشريعات).

6. التبرير والتعليل:

لقد ركَن النُّظار ردحاً من الزمن إلى الاعتقاد السائد بأنّ الكائن البشري إنّما هو على الصعيد العرفاني كاشف للتماثلات والتشابهات (les analogies)، ثمّ انصرف بعضهم إلى اعتبار الكائنات البشرية صانعة عِللٍ متوسلة بها في خطاباتها فتساءلوا عن كيفية صناعة النّاس للعللٍ واستخدامهم لها.

التعليل هو تبيين العِلّة الّتي يُراد بها في اللّغة ما يقوم في الشيء فيتغيّر به حَالُه، أمّا في الاصطلاح فهي ما يرجع وجود الشيء إليه، والتعليل من صُور الحِجاج، إذ تعرض الفكرة فيه ويُبيّن سببها لأنّ النفوس ، كما تقدم ذلك، أبعث على قَبول الأحكام المُعللة من غيرها، كما عبر عن ذلك السُيوطي في الأدبيات التراثية، فلا مماراة في أنّ الاستدلال الحِجَاجِي إنّما يُمارس بهدف إضفاء التصديق على أطروحة ما ويتوسيل قصد تحصيل ذلك المطلب بما يلي:

1. حَشدُ التعليلات.
2. المُسوّغات (التسوّيغ العقلي).
3. نصب الحُجج الداعمة (المُثبِتة) والحجج الداحضة(المُبطِلة).

يغلب استخدام مُصطلح التعليل في مجال العلم الطبيعي في حين قد غلب استخدام مفهوم التدليل في مجال المعرفة الفلسفية والمنطقية[1]، كما لا ينفك التعليل عن مفهوم العقلانية: « فإذا قيل هذا شيء عقلاني فقد يُراد به أنّه شيء تدليلي أو أنّه تعليلي أو أنّهما معًا».[2] إذ يتّضح وجه هذا التلازم بين التعليل والعقلانية في اللّغة الفرنسية بوضوح حيث يفيد المُصطلح الفرنسي (raison) معنى العقل ومعنى السّبب في آن واحد [3]. كما دَرج النُظّار في الحجاج، وعلى رأسهم تولمين، على اعتبار التعليل الوظيفة الأساسية للحُجّة وما سواه من استعمالات فهو ثانوي.

7. سلسلة من الأقوال المترابطة:

لا يقوم الخطاب الحِجَاجِي في الغالب الأعم ة على لفظةٍ واحدةٍ ولا على قولٍ واحدٍ، إنّما تلزمه مجموعة من الأقوال، حيث يقوم على أقلّ تقدير على ملفوظين أو قولين، هما الحُجَّة والنتيجة حيث قِوام الحِجَاج على قضيتين على أقل تقدير.

تصطلح الأدبيات المشتغلة بالنصّ وانسجامه على تحديد مفهوم الرابط بوصفه كُلّ عبارة لسانية تسمح بربط مختلف أجزاء الملفوظ من خلال إقامة علاقات دلالية أو منطقية أو تداولية بينها. إذ يعمل الرّابط المنطقي عمل الكلمة دلاليًّا حيث يتناغم مع كلمات الجملة أو النصّ أو المقطع الّذي يَرِدُ فيه.

1 طه عبد الرحمن، فقه الفلسفة ج1، المركز الثقافي العربي، ط 1، 1995، ص 178.
2 المرجع نفسه، ص175.
3 المرجع نفسه، الصفحة نفسها.